جبر الضرر وأثره في درء آثار الحرب

المملكة العربية السعودية نموذجا ودورها تجاه القضية الفلسطينية

(دراسة حالة)

Reparation of damage and its impact on averting the effects of war

The Kingdom of Saudi Arabia as a Model and its Role towards the Palestinian Issue

(A Case Study)

الأستاذ الدكتور/ ماجد بن نايف الشيباني

أستاذ القانون المدني - بجامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز

الملخص

تناول هذا البحث جبر الضرر الواقع على الشعب الفلسطيني وأثره في درء آثار الحرب من خلال دور المملكة العربية السعودية تجاه القضية الفلسطينية، وذلك بإبراز ما قدمته المملكة للحكومة وللشعب الفلسطيني، وأثره في تخفيف ما عاناه الشعب الفلسطيني دون أن يكون هناك أي إلزام قانوني يحتم عليها ذلك. كما تناولت الدراسة كافة أوجه الدعم السياسي والمالي والصحي والإنساني المقدم من المملكة العربية السعودية إلى الشعب الفلسطيني الشقيق. ومن هنا جاءت هذه الدراسة لإبراز دور المملكة العربية السعودية تجاه القضية الفلسطينية في جبر الضرر وأثر ذلك في درء آثار الحرب الظالمة على الشعب الفلسطيني انطلاقا من الواجب الديني والإنساني تجاه العالم.

وتهدف الدارسة للإجابة على الأسئلة البحثية التالية: دور للملكة العربية السعودية في خدمة ودعم القضية الفلسطينية؟ كيف أثرت المملكة العربية السعودية على اسرائيل لمراعاة جانب حقوق الإنسان تجاه المواطن الفلسطيني؟ دور المملكة في المنظمات الدولية والإقليمية تجاه القضية الفلسطينية؟ تناول هذا البحث جبر الضرر الواقع على الشعب الفلسطيني وأثره في درء آثار الحرب من خلال دور المملكة العربية السعودية تجاه القضية الفلسطينية، وذلك بإبراز ما قدمته المملكة للحكومة وللشعب الفلسطيني، وأثره في تخفيف ما عاناه الشعب الفلسطيني دون أن يكون هناك أي إلزام قانوني يحتم عليها ذلك. كما تناولت الدراسة كافة أوجه الدعم السياسي والمالي والصحي والإنساني المقدم من المملكة العربية السعودية إلى الشعب الفلسطيني الشقيق.

ومن هنا جاءت هذه الدراسة لإبراز دور المملكة العربية السعودية تجاه القضية الفلسطينية في جبر الضرر وأثر ذلك في درء آثار الحرب الظالمة على الشعب الفلسطيني انطلاقا من الواجب الديني والإنساني تجاه العالم. وتهدف الدارسة للإجابة على الأسئلة البحثية التالية: دور للملكة العربية السعودية في خدمة ودعم القضية الفلسطينية؟ كيف أثرت المملكة العربية السعودية على

اسرائيل لمراعاة جانب حقوق الإنسان تجاه المواطن الفلسطيني؟ دور المملكة في المنظمات الدولية والإقليمية تجاه القضية الفلسطينية؟

وتكمن أهمية الدارسة للعديد من المواطنين في العالم العربي والإسلامي في البحث عن موقف المملكة العربية السعودية الثابت والمستمر في نصرة وإعانة الشعب الفلسطيني ووقف العدوان الإسرائيلي.

الكلمات المفتاحية: جبر الضرر، القضية الفلسطينية، الحرب، التعويض، القانون الدولي الإنساني.

Abstract

This research dealt with the reparation of damage incurred on the Palestinian people and its impact in preventing the effects of the war through the role of the kingdom of Saudi Arabia towards the Palestinian case, by highlighting what the kingdom has provided to the Palestinian Government and people and its impact in alleviating what the Palestinian people have suffered without a legal obligation to do so, also the research addressing all types of the political, financial, health and humanitarian support Presented by the Kingdom of Saudi Arabia to the brotherly Palestinian people.

Key Words: Reparation, Palestinian issue, war, compensation, international humanitarian law.

مقدمة

انطلاقا من الدور القيادي للمملكة العربية السعودية في خدمة القضايا الإنسانية للعالم أجمع والذي يعكس التزامها بمبادئ العدالة الدولية وحقوق الإنسان، تأتي قضية فلسطين وشعبها أولى أولوياتها وحجز الزاوية في سياستها الداخلية والخارجية. وقد ارتبطت المملكة قيادة وشعبا بعلاقة وطيدة ووثيقة مع الشعب الفلسطيني منذ أن تأسست على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود –رحمه الله– وحرص أبناؤه الملوك من بعده في السير على نهج الملك المؤسس في خدمة القضية الفلسطينيةِ وحملها على كافة المحافل الدولية لحشد التأييد الدولي للخروج بحل عادل ودائم للشعب الفلسطيني.

واليوم وفي عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وولي عهده الأمين الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز تستمر المملكة في بذل جهود حثيثة لدفع الحكومتين الإسرائيليةِ والفلسطينيةِ إلى العودة لطاولة الحوار من أجل إحلال إسلام مستدام لشعوب المنطقة. كما قدمت المملكة مجموعة من جوانب الدعم المختلفة امتدادا لموافقها التاريخية والأخوية سياسيا وثقافيا واقتصاديا وقانونيا سعيا إلى تحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة.

ومن هنا جاءت هذه الدراسة لإبراز دور المملكة العربية السعودية تجاه القضية الفلسطينية في جبر الضرر وأثر ذلك في درء آثار الحرب الظالمة على الشعب الفلسطيني انطلاقا من الواجب الديني والإنساني تجاه العالم.

تساؤلات الدراسة:

تهدف الدارسة للإجابة على الأسئلة البحثية التالية: دور للملكة العربية السعودية في خدمة ودعم القضية الفلسطينية؟ كيف أثرت المملكة العربية السعودية على اسرائيل لمراعاة جانب حقوق الإنسان تجاه المواطن الفلسطيني؟ دور المملكة في المنظمات الدولية والإقليمية تجاه القضية الفلسطينية؟

وسأتبع في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي الوثائقي واشتمل البحث على عدة كلمات مفتاحية منها جبر الضرر، القضية الفلسطينية، التعويض المادي، التعويض المعنوي.

وسأتوصل إلى عدة نتائج منها هناك دور واضح للملكة تجاه القضية الفلسطينية، قامت المملكة بدعم المواطن الفلسطيني ماديا عبر المنظمات الدولية كمنظمة الأونروا وسأتوصل إلى عدد من التوصيات منها قيام المملكة كقائد للدول الإسلامية بتكوين جسم من هذه الدول للضغط على اسرائيل به في المحافل الدولية، إنشاء منظمات إسلامية تقوم بدعم المواطن الفلسطيني.

الاهداف :

1- تسليط الضوء على الجوانب القانونية لموقف المملكة العربية السعودية تجاه القضية الفلسطينية

2- إبراز دور المملكة العربية السعودية في دعم المنظمات الدولية التي تقدم الاغاثة للاجئين الفلسطينيين.

3- حصر ما تقدمه المملكة من مواقف داعمة للقضية الفلسطينية في المنابر الدولية كالأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان.

4- إظهار دور المملكة السعودية الريادي في العالم الإسلامي والعربي تجاه القضية الفلسطينية.

القيمة المضافة للملكة :

هذا البحث يظهر مدى اهتمام المملكة بقضايا حقوق الإنسان وتطبيق القانون الدولي الانساني ودورها الفعال وتأثيرها واهتمامها بهذه القضايا واهمها القضية الفلسطينية.

ودور المملكة في الاعانات المادية التي تقدمها للاجئين وخاصة اللاجئين الفلسطينيين متمثلة في دعم المنظمات الدولية التي تقوم بالإغاثة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدارسة للعديد من المواطنين في العالم العربي والإسلامي في البحث عن موقف المملكة العربية السعودية الثابت والمستمر في نصرة وإعانة الشعب الفلسطينيي ووقف العدوان الإسرائيلي.

خطة البحث:

مقدمة

مطلب تمهيدي: مفهوم جبر الضرر ودرء اثار الحرب دولياً

فرع اول: مفهوم جبر الضرر دولياً

فرع ثاني: مفهوم درء آثار الحرب

المبحث الأول :الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المنظمة للحروب

المطلب الأول :اتفاقيات جنيف

المطلب الثاني :البروتوكولات الإضافية

المبحث الثاني: الإلتزامات الدولية للملكة العربية السعودية تجاه دولة فلسطين

المطلب الأول :مسار القضية الفلسطينية

المطلب الثاني: القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن فلسطين

المبحث الثالث :دور المملكة العربية السعودية تجاه دولة فلسطين

المطلب الأول :الدور السياسي والمالي للملكة تجاه فلسطين

المطلب الثاني :الدور الإنساني والصحي

الخاتمة

النتائج

التوصيات

المراجع والمصادر

مطلب تمهيدي

مفهوم جبر الضرر ودرء اثار الحرب دولياً

يتناول هذا المطلب تعريف مفهوم الضرر في القانون الدولي ومفهوم الحرب وآثاره على الأطراف المتنازعة. كما يتناول كيفية جبر الضرر الواقع على المتضررين. وهذا ما سوف يأتي بيانه على النحو التالي:

فرع أول: مفهوم جبر الضرر دولياً

اولاً: الضرر:

أ/ الضرر لغة: الضرر خلاف النفع، وبابه الردّ، الثاني: اجتماع الشيء، ومنه يقال للزوجة الثانية ضرة، لأنها تجتمع مع الأولى في عصمة رجل واحد. الثالثة: القوة [١]

وفي قوله تعالى: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [٢]، وتعني ما أصابه من البلاء في ماله وولده وجسده [٣].

ب/ الضرر في القانون الدولي: الضرر بصفة عامة لدى فقهاء القانون يعرف بأنه: كل فعل مادي أو غير مادي يترتب عليه إلحاق ضرر بالغير سواء كان هذا الضرر الذي أصاب الغير مادي أو معنوي".[٤] كما يعرف الضرر أيضا بأنه: "هو ما يلحق الشخص من أذى، يمس إحدى

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ص ٣/ ٢٨٢.

(٢) الآية (٨٣) من سورة الأنبياء

(٣) تفسير القرآن الكريم، لابن كثير (٢٠٨/٣).

(٤) د. عثمان طالبي، الوجيز في مصادر الإلتزام، دار الإجادة، (٢٠٢٤)، ص ٢٠٣.

حقوقه أو مصلحة من مصالحه المشروعة تتعلق بجسده أو ماله، أي ان ذلك يعني أن يسلم الجسم والعاطفة والحرية والشرف واعتبار الشخص من ذلك الأذى" [١].

بالنظر لهذا التعريف نجد أن الضرر بمعنى الذي يقع على الشخص وليس الدولة على الرغم من ان التعريف ولرد في القانون الدولي.

وقد عرف فقهاء القانون الدولي الضرر بأنه:" المساس بأحد أشخاص القانون الدولي في حقه أو مصلحته المشروعة "[٢].

وبالنظر لهذا التعريف نجد أن قد اشتمل على أشخاص القانون الدولي والتي يعتبر الأشخاص الأساسيين فيه تتمثل في الدولة والمنظمات الدولية والافراد، بمعنى ان الضرر يمكن ان يقع على الدولة أو المنظمات الدولية او الافراد فرادا.

ثانياً: جبر الضرر في القانون الدولي

تعتبر من المسلمات ومن الحقوق الراسخة في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي حق الضحايا في الانصاف الفعال وجبر الضرر هو حق منصوص عليه في مختلف المعاهدات والصكوك الدولية، حيث نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على

(١) عبد الحكم فودة، التعويض المدني، " المسؤولية المدنية التعاقدية والتقصيرية، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، (٢٠١٢)، ص ١٧.

(٢) د. شهاب سليمان عبد الله عثمان، مبادي القانون الدولي العام، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، مكتبة المتنبي، المملكة العربية السعودية، (٢٠٢٣)، ص ١٢٥.

أنه [١]: " من حق كل شخص اللجوء إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال تتضمن اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون".

كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه [٢]: "ينبغي على كل دولة طرف في هذا العهد بالآتي:

أ) بأن تضمن لكل متظلم تم انتهاك أي حق من حقوقه أو أياً من حرياته المعترف بها دولياً، طريق من الطرق الفعالة والناجحة للتظلم من خلالها، وذلك في مواجهة جميع الأشخاص.

ب) بأن تضمن لكل متظلم جهة قضائية تنظر في ادعائه، أو أي جهة قانونية يحددها نظام الدولة القانوني للبت في مثل هذه الادعاءات، مع العمل على تطوير نظام التظلم القضائي.

ج) كما يجب أن تتعهد الدولة بضمان تنفيذ الاحكام الصادرة من الجهات القضائية لمصلحة المتظلمين من قبل الجهات المختصة بذلك.

كما نصت قواعد القانون الإنساني الدولي العرفي للجنة الدولية للصليب الأحمر على أنه[٣]: " أنه يتوجب على كل دولة ارتكبت انتهاكات القانون الإنساني الدولي أن تجبر الضرر الكامل عن الخسارة او الضرر الناجم".

ونستخلص من مضمون النصوص سالفة الذكر أن جميع القوانين والمعاهدات والمواثيق الدولية قد نصت على حق الشخص القانوني في جبر الضرر، بحيث يجب على الدول التي انتهكت أي حق وتسببت في إلحاق الضرر أن تجبر ذلك الضرر الذي حدث للغير، وهو التزام دولي متفق عليه. ومما يؤكد ذلك المبادئ الأساسية والتوجيهية بشأن الحق في الانتصاف

---

(١) المادة (٨) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

(٢) الفقرة (٣) المادة (٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

(٣) القاعدة (١٥٠) من قواعد القانون الإنساني الدولي العرفي للجنة الدولية للصليب الأحمر.

والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، والذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥م.

فرع ثاني: مفهوم آثار الحرب

أولاً: مفهوم الحرب في القانون الدولي

تُعرف الحرب بمعناها التقليدي، بانها استخدام القوة المسلحة في الصراع بين الدول بهدف تغلب إحداهما على الأخرى [١].

كما تعرف الحرب كذلك بأنها استخدام العنف المسلح المنظم بين الجماعات الإنسانية، وهي الوسيلة الأكثر قسرا للدولة لتحقيق أهدافها [٢].

كما عرفت بانها صراع مسلح قائم بين دولتين أو أكثر بسبب خلافات سياسية أو اقتصادية أو خلاف على إقليم من الأقاليم "[٣]

أما من الناحية القانونية فالحرب تعني نشوء القتال المسلح بين القوات المسلحة لفريقين خصمين، وذلك بغرض حماية مصالح وحقوق كل فريق [٤].

ومن وجهة نظرنا في التعريفات السابقة فإن مفهوم الحرب يعني استخدام قوة السلاح بين طرفين بغرض الحفاظ على مصالحهم.

ثانياً: أثار الحرب [١]

---

[١] علي صادق أبوهيف، القانون الدولي العام، ط١، منشأة المعارف، الإسكندرية،١٩٧٥م، ص٧٧٩.

[٢] د. أركان إبراهيم عدوان، مفهوم الخرب، المرحلة الثانية، مبادئ العلاقات الدولية. ص٢.

[٣] منير البعلبكي، موسوعة المورد العربية، ط. دار العلم للملايين – بيروت– الأولى ،١٩٩٠م، ٤٢٤/١.

[٤] حامد أبراهيم علي، قانون العلاقات الدولية في السلم والحرب، د ط، القاهرة ،١٩٩٣م،ص٢٥٥.

الحروب لها آثار كارثية على الإنسان وتشمل:

١- فقدان الأرواح: تتسبب الحروب في الكثير من الخسائر ومنها فقدان حياة الكثير من الأفراد من المدنيين والجنود، بحيث تخلف دوماً مأسي بشرية كبيرة وفوضى وحزن عميق.

٢- الإصابات والعجز: ونتيجة للقتال أثناء الحروب والقصف والقنابل والعنف الذي يتعرض إليه الأفراد، يصاب الأفراد بإصابات جسدية بالغة وعجز جسدي سواء مؤقت ام دائم يعقبه أثار جسدية وعقلية طويلة الأمد.

٣- نزوح السكان: تعتبر ظاهرة النزوح والتشريد للسكان والافراد من تبعات الحروب، وذلك لأنها تدمر المنازل والممتلكات؛ مما يدفع السكان إلى الحاجة للجوء والمساعدات الإنسانية الضرورية لهم.

٤- الأضرار الاقتصادية: من أثار الحرب تدهور الاقتصاد والذي يتبعه ارتفاع معدلات العطالة والفقر الناتج عن تدمير الحرب للبنى التحتية والمنشآت الاقتصادية للدول المتحاربة.

٥- الآثار النفسية: لا شك أن الأشخاص التي تحدث الحروب في بلدانها ويشهدونها يعانون من تأثيراتها النفسية الخطيرة – التي قد تمتد لفترات طويلة بعد توقف تلك الحروب– والتي من ضمنها الصدمة والقلق والاكتئاب واضطرابات الإجهاد ما بعد الصدمة.

٦–تدمير الثقة والتوتر الاجتماعي: من أثار الحروب المترتبة على قيامها هو تدمير الثقة والتوتر الاجتماعي بين الأفراد والمجتمعات، الأمر الذي يؤدي إلى بروز وازدياد وتيرة التمييز والتوتر العرقي والديني والثقافي والذي بدوره ينتج الانقسامات والصراعات المستمرة.

---

(١) عمون، آثار الحروب على الإنسان، مقال منشور على الإنترنت، بتاريخ ٢٠٢٣/٠٥/٣١م، https://www.ammonnews.net/article/714468. تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٠٢٥/٠٢/٠١م.

المبحث الأول

الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المنظمة للحروب

المطلب الأول

اتفاقيات جنيف

تتكون اتفاقيات جنيف الدولية من أربعة اتفاقيات أول هذه الاتفاقيات كانت في العام ١٨٦٤م وآخرها في عام ١٩٤٩م، حيث تناولت حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها في حالة الحروب، من حيث كيفية الاعتناء بالجرحى والمرضى وأسرى الحرب وكذلك اهتمت بالمدنيين وحمايتهم أثناء وجودهم في ساحة المعركة أو المناطق المحتلة الاخرى. وقد دعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر – والتي كانت تسمى حينها اللجنة الدولية لإغاثة الجنود الجرحى التي تأسست في ١٨٦٣م) – إلى الاتفاقية الأولى. وقد تم تعديل نصوص الاتفاقيات الثلاثة السابقة عند صياغة الاتفاقية الرابعة في ١٩٤٩م حيث تم دمج نصوص الاتفاقيات الأربعة في اتفاقية واحدة. بالإضافة على ثلاث بروتوكولات إضافية لاحقة لها.

الفرع الأول: اتفاقيات جنيف الأولى والثانية

أولاً: اتفاقية جنيف الأولى

اتفاقية جنيف الأولى تم توقيعها في ١٢/ أغسطس ١٩٤٩م، هذه الاتفاقية تمثل النسخة المنقحة الرابعة لاتفاقية جنيف بشأن الجرح والمرضى وتعقب الاتفاقيات التي تم اعتمادها في ١٨٦٤، و١٩٠٦، و١٩٢٩، وتضم ٦٤ مادة وقد تضمنت هذه الاتفاقيات بالإضافة إلى حماية الجرحى، والمرضى، حماية موظفي الصحة، والوحدات الدينية، والوحدات الطبية، ووسائل النقل الطبي.

وقد اعترفت الاتفاقية بالشارات المميزة أيضاً، وتضم كذلك ملحقين اثنين يشملان مشروع اتفاق بشأن مناطق المستشفيات، وبطاقة نموذجية لموظفي الصحة والدين [١].

ثانياً: اتفاقية جنيف الثانية

اتفاقية جنيف الثانية كانت بمثابة إحلال لاتفاقية لاهاي ١٩٠٧م، وهي لا تختلف إلى حد كبير عن اتفاقية جنيف الأولى من ناحية الاحكام والمبادئ والتي تعتبر تكييفاً لمبادئ اتفاقية جنيف في حد ذاتها من جانب التطبيق في الحروب البحرية والتي خصتها هذه الاتفاقية بعدد (٦٣) مادة. وقد وفرت فيها الاتفاقية الحماية للسفن والمستشفيات. علاوة على ذلك فقد تضمنت هذه الاتفاقية ملحقاً يشتمل على نموذج بطاقة خاصة بالموظفين الطبيين والدينيين [٢].

الفرع الثاني: اتفاقيات جنيف الثالثة والرابعة

أولاً: اتفاقية جنيف الثالثة

تأتي هذه الاتفاقية محل اتفاقية أسرى الحرب لعام ١٩٢٩م. وتكونت من عدد ١٤٣ مادة في حين اقتصرت اتفاقية ١٩٢٩ على عدد ٩٧ مادة فقط. حيث تم توسيع نطاق فئات الأشخاص الذين لهم الحق في التمتع بوضع أسرى الحرب طبقا للاتفاقيتين الأولى والثانية. كذلك تمت إعادة صياغة تعريف ظروف الاعتقال بشكل أدق عما كان سابقاً، وخاصة ما يتعلق بعمل أسرى الحرب، ومواردهم المالية، والإعانات التي يتسلمونها، والإجراءات القضائية المتخذة ضدهم. ونجد أن هذه الاتفاقية قد أقرت مبدأ إطلاق سراح الأسرى، وإعادتهم إلى وطنهم من

---

[١] د.سمير عاليه، القانون الدولي الانساني الحماية الدولية الانسانية خلال النزاعات المسلحة، منشورات الحلبي، الحقوقية، (٢٠٢٢)، ص ١٢٣.

[٢] بدر الدين عبدالله حسن حمد، القانون الدولي الإنساني، مكتبة المتنبي، (٢٠٢٣)، ص ٥٦.

دون تأخير بعد انتهاء الأعمال العدائية. وتضمنت ذات الاتفاقية خمسة ملاحق تضم لوائح النماذج المختلفة، وبطاقات أخرى من بينها بطاقات التعريف [١].

ثانياً: اتفاقية جنيف الرابعة

كان تركيز الاتفاقيات التي سبقت العام (١٩٤٩م على توفير الحماية للمحاربين فقط دون إدراج حماية المدنيين، وبما ان المآسي التي خلفتها الحرب العالمية الثانية – من قتل عدد هائل من المدنيين وصدمات اجتماعية وإنسانية – قد أدت إلى ظهور الحاجة المُلِحَّة لتوفير حماية قانونية خاصة للسكان المدنيين أثناء النزاعات المسلحة، واستجابة لهذه الحاجة فإن اتفاقية جنيف التي تم اعتمادها في ١٩٤٩م قد استصحبت ذلك بحيث تضمنت عدد ١٥٩ مادة ، اكدت على حماية المدنيين من آثار الحرب دون التطرق مباشرة إلى تنظيم الأعمال العدائية؛ حيث تم معالجة ذلك لاحقاً من خلال البروتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧. حيث أن هذه الاتفاقية في معظم موادها عالجت التفرقة بين المدنيين والمقاتلين، و التزامات قوة الاحتلال، كما أوضحت كيفية معاملة المعتقلين المدنيين، بالإضافة لـلتفاصيل الخاصة بالإغاثة، وقد اشتملت هذه الاتفاقية على ثلاثة ملاحق تضمنت نموذج اتفاقية بشأن المستشفيات والمناطق الآمنة، ولوائح نموذجية بشأن الإغاثة الإنسانية، وبطاقات نموذجية.[٢].

---

[١] فليج غزلان، سامر موسى، الوجيز في القانون الدولي الإنساني، طبعة تحت التنقيح، (٢٠١٩)، ص ١١٠. منشورة على موقع الانترنت https://www.refugeeacademy.org/upload/library/

[٢] أ.د سهيل حسين الفتلاوي ، د.عماد محمد ربيع، موسوعة القانون الدولي–القانون الدولي الإنساني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، (٢٠٢٣)، ص ١٢٤.

من وجهة نظرنا ما يعاب على اتفاقيات جنيف الأربعة على الرغم من اهتمامها بالمدنيين والعسكريين أثناء قيام الحروب، حيث تناولت حماية حقوق الإنسان الأساسية في أثناء استمرار الحروب والنزاعات المسلحة، بالإضافة إلى طريقة الاعتناء بالجرحى والمرضى وأسرى الحرب، ومن ثم حماية المدنيين الموجودين في ساحة المعركة أو في منطقة محتلة إلى آخره، إلا انها لم تهتم بوضع الدول المتحاربة وأثار تلك الحروب التي كانت قائمة عليها ومواطنيها، مما لا شك أن هذه الحروب تخلف أثار على الأطراف ومن ثم تستوجب إن لم يكن إزالة جميع تلك الآثار فكان ينبغي أن تشمل التخفيف منها عن طريق التعويض.

المطلب الثاني

البروتوكولات الإضافية

الفرع الأول: البروتوكول الإضافي الأول

يتكون البروتكول الإضافي الأول والذي يتعلق بحماية الضحايا في النزاعات الدولية المسلحة من (٦) أبواب، وعدد (١٠٢) مادة، وهو بروتوكول ملحق باتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ أغسطس ١٩٤٩، والذي تم اعتماده وعرضه للتوقيع عليه والانضمام بتاريخ ٨ يونيو ١٩٧٧ من قبل المؤتمر الدبلوماسي لتأكيد القانون الدولي الإنساني المنطبق على المنازعات المسلحة وتطويره حيث يبلغ عدد الدول المنضمة والموقعة عليها مائة وسبعين دولة، وبدأ نفاذ هذا البروتوكول في تاريخ ٧ ديسمبر ١٩٧٨، وفقا لأحكام المادة ٩٥. ويلي ذلك ملحقين أخرين، الأول يتعلق باللائحة المتعلقة بتحقيق الهوية، والملحق الثاني بشأن بطاقة الهوية الخاصة بالصحفيين المكلفين بمهمات مهنية خطرة. [١]

[١] المملكة المغربية، المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان، اتفاقيات القانون الدولي الإنساني التي يعد المغرب طرفاً فيها، (٢٠١٥)، ص ١٩٢.

الفرع الثاني: البروتوكول الإضافي الثاني

هذا البروتوكول يتعلق بحماية ضحايا النزاعات غير الدولية المسلحة، الملحق باتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ أغسطس ١٩٤٩، حيث بلغ عدد الدولة الموقعة عليه مائة وثماني وستين دولة.

وبوجود البروتوكول الإضافي الثاني تكتمل الضمانات الأساسية الواردة في المادة الثالثة حيث تعتبر هذه المادة مشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع (والتي تعرف بالمادة الثالثة المشتركة)، والتي تتعلّق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية [١].

المبحث الثاني

الإلتزامات الدولية للملكة العربية السعودية تجاه دولة فلسطين

القانون الدولي لم يفرض إلتزامات على الدول وذلك في حالة انتهاء الحروب ومعالجة آثارها، باستثناء الدولة المعتدية فهي التي اوجب القانون عليها إلتزامات تتمثل في التعويض عما تسببت فيه لدى الدولة المعتدى عليها وإنما تعتبر مما يصدر من الدول الأخرى مجرد مساهمات إنسانية يفرضها الواجب الإنسان تجاه الدول والشعوب المتضررة.

[١] المملكة المغربية، المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان، مرجع سابق، ص١٩٣.

المطلب الأول

مسار القضية الفلسطينية

نجد أن دولة فلسطين قد أصبحت جزء من الانتداب البريطاني وذلك بعد هزيمة الدولة العثمانية في الحرب العالمية الأولى وتقسيم ممتلكاتها وفقاً لاتفاقية سايكس بيكو ١٩١٦م، وفي هذا السياق تم تنفيذ وعد بلفور البريطاني [١]. عام ١٩١٧م، الذي نص على تخصيص أرض لليهود لتكون بلدهم ،حيث تمكن البريطانيون من اقتناء الأراضي الفلسطينية بطرق غير أخلاقية تحت وطأة القوة ونتيجة لذلك ازدادت نسبة اليهود في فلسطين حيث اصبحوا اقلية تمثل ٢٥% من سكانها حيث تم تعزيز قوة اليهود في المستوطنات مع مرور الوقت ورغم وجود حق تقرير المصير الذي أقره الرئيس ويلسون في تلك الفترة لم تكن هناك جدية في التعامل مع انتهاكات الصهيونية ضد الفلسطينيين، وعلى الرغم من وقوف لجنة كنغ – كرين إلى جانب الفلسطينيين إلا انها لم تحقق نتائج إيجابية سواء بسبب عدم جدية اللجنة أو عدم جدية المجتمع الدولي في اتخاذ إجراءات ضد بريطانيا وفرنسا[٢].

---

[١] وعد بلفور هو اسم يشير إلى وعد صدر في عام ١٩١٧م ، من قبل وزير الخارجية البريطاني آرثر بلفور إلى الحركة الصهيونية، وفي هذا الوعد وافقت الحكومة البريطانية على دعم إقامة "وطن قومي للشعب اليهودي" في فلسطين ، العناني جاسر ، القدس بين مشاريع الحلول السياسية والقانون الدولي ، ص ٥١.

[٢] عبد العزيز المالكي، د. بدر السلمي جهود المملكة العربية السعودية من خلال المؤتمر الإسلامي، (١٩٦٩م – ١٩٨٢م) – (١٣٨٩-١٤٠٢هـ)، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨(٣١) ابريل ٢٣٥- ٢٧٤، ص ٢٤٢.

وعلى الرغم من إجحاف القرار الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة بتقسيم فلسطين إلى دولتين مستقلتين، إسرائيل وفلسطين – لعدم احقية اليهود في أي جزء من فلسطين – في العام ١٩٤٧م ، حيث تضمن ذلك وضع القدس تحت إشراف الأمم المتحدة ، إلا ان إسرائيل قبلت القرار بينما عارضه الفلسطينيون، وعلى الرغم من ذلك القرار إلا ان إسرائيل استمرت في احتلال الأراضي الفلسطينية حتى أصبحت تحتل ٧٨% منها دون تدخل فعال من المجتمع الدولي أو الأمم المتحدة في عام ١٩٤٨م قام العرب بإرسال مجموعات ومتطوعين لمحاربة الاحتلال الإسرائيلي ولكنهم لم ينجحوا في تحقيق النصر بسبب التدخل البريطاني وفي ١٤ مايو ١٩٤٨م أعلن بن غوريون قيام دولة إسرائيل[١].

المطلب الثاني

القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن فلسطين

أصدرت الأمم المتحدة عدد من القرارات التي تتعلق بالقضية الفلسطينية منذ قيام دولة إسرائيل، وقد اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣١ قراراً يعالج بشكل مباشر الصراع العربي الإسرائيلي، وكثيرٌ منها يتعلق بالفلسطينيين؛ وقد صدر عدد من القرارات التي تتناول بصورة مباشرة دولة فلسطين الحديثة.

الفرع الأول: أهم القرارات في الفترة من عام ١٩٤٨م إلى عام ١٩٨٩م [٢]

---

[١] الموسوعة التفاعلية للقضية الفلسطينية، الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل، تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٩م https://www.palquest.org/ar/historictext/

[٢] أحمد سليم البرصان، قرارات الأمم المتحدة وأجهزتها لا تتمتع بالمصداقية :القضية الفلسطينية نموذجاً، مجلة آراء حول الخليج، العدد ١٢٩، آذار (مارس) 2018، ص٤٨– ٥٢.

١- القرار رقم ١٩٤ الصادر بتاريخ ١١ ديسمبر ١٩٤٨ يتعلق بحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة لمنازلهم وممتلكاتهم، حيث ان العودة لم تكن بصفة إلزامية بل اختيارية بالنسبة لهم.

٢- القرار رقم ٢٣٧ الصادر بتاريخ ١٤ يونيو ١٩٦٧، حيث تضمن دعوة إسرائيل إلى احترام حقوق الإنسان في المناطق الفلسطينية التي تأثرت بصراع الشرق الأوسط ١٩٦٧،من قبل مجلس الأمن ، مع الوضع في الاعتبار الحاجة الملحة في منطقة النزاع في الشرق الأوسط إلى رفع المزيد من الآلام عن السكان المدنيين وأسرى الحرب.

٣- القرار رقم ٢٤٢ والصادر في سنة ١٩٦٧ والذي تضمن ضرورة انسحاب القوات المحتلة من الأراضي التي احتلتها في حرب ١٩٦٧وذلك عندما قامت إسرائيل باحتلال الضفة الغربية ومرتفعات الجولان وغزة وسيناء.

٤- كما صدر من مجلس الامن القرار الذي يدين إسرائيل لحرق المسجد الأقصى في يوم ٢١ أغسطس من عام ١٩٦٩، بالرقم ٢٧١ وتاريخ ١٥ سبتمبر لعام ١٩٦٩، حيث دعا هذا القرار إلى إلغاء جميع الإجراءات التي من شأنها تغيير وضع القدس.

٥- القرار الذي طالب فيه مجلس الامن المحتل الاسرائيلي إلغاء الإجراءات غير القانونية التي اتخذتها ضد رئيسي بلديتي الخليل وحلحول وقاضى الخليل الشرعي والذي يحمل الرقم ٤٦٨ وتاريخ ٨ مايو لعام ١٩٨٠.

٦- قرار رقم ٤٦٩ لعام ١٩٨٠ بتاريخ ٢٠ مايو يطالب فيه مجلس الأمن مجددًا إسرائيل بإلغاء الإجراءات المتخذة ضد القادة الفلسطينيين الثلاثة، وهم رئيسي بلديتي الخليل

وحلحول وقاضى الخليل الشرعي وتسهيل عودتهم فوراً بحيث يمكنهم استئناف الوظائف التي جرى انتخابهم لها وتعينهم فيها.

٧- القرار الصادر بشأن وفاة وإصابة عدد من طلاب جامعة بيرزيت قيام الجيش الإسرائيلي بإطلاق النار ضدهم ، بالرقم ٥٩٢ وتاريخ ٨ ديسمبر لعام ١٩٨٦ والذي يشجب هذا الامر.

٨- قرار رقم ٦٠٥ لعام ١٩٨٧ بتاريخ ٢٢ ديسمبر وفيه يشجب مجلس الأمن الممارسات الإسرائيلية التي تنتهك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة ويطلب من إسرائيل أن تتقيد فوراً وبدقة باتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب.

٩- قرار رقم ٦٠٧ لعام ١٩٨٨ بتاريخ ٥ يناير يطلب فيه مجلس الأمن أن تمتنع إسرائيل عن ترحيل مدنيين فلسطينيين عن الأراضي المحتلة.

١٠- القرار الصادر من الأمم المتحدة والذي طلبت فيه من إسرائيل إلغاء أمر الترحيل الصادر على المدنيين الفلسطينيين وضمان عودة من تم ترحيلهم فعلاً، والذي يحمل الرقم ٦٠٨ وتاريخ ٥ يناير لعام ١٩٨٨ .

١١- قرار رقم ٦٣٦ لعام ١٩٨٩ الصادر بتاريخ ٦ يوليو يطلب من إسرائيل أن تكفل العودة إلى الأراضي المحتلة لمن تم إبعادهم (ثمانية مدنيين فلسطينيين في ٢٩ يونيو ١٩٨٩) وأن تكف إسرائيل عن إبعاد أي فلسطينيين مدنيين آخرين.

١٢- عند قيام إسرائيل بإبعاد خمسة مدنيين فلسطينيين في ٢٧ أغسطس ١٩٨٩ أصدرت الأمم المتحدة القرار رقم ٦٤١ وبتاريخ ٣٠/اغسطس ١٩٨٩ شجب فيه استمرار إسرائيل بشأن المدنيين المبعدين، كما طلبت فيه من إسرائيل ضمان عودتهم الآنية والفورية.

الفرع الثاني: القرارات في الفترة من عام ١٩٦٧ إلى عام ١٩٨٩م[١]

١- قرار رقم ٦٧٢ لعام ١٩٩٠ بتاريخ ١٢ أكتوبر وهو القرار الذي أدان أعمال العنف التي أرتكبت في بالحرم القدسي الشريف بواسطة قوات الامن الإسرائيلية بتاريخ ٨ أكتوبر من عام ١٩٩٠ ، مما أسفر عن مقتل ما يزيد على ٢- فلسطينياً، وإصابة ١٥٠ شخصًا بجراح من بينهم مصلين.

٣- قرار رقم ٦٨١ لعام ١٩٩٠ بتاريخ ٢٠ ديسمبر يشجب قرار إسرائيل استئناف إبعاد المدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة.

٤- القرار الذي يشجب إبعاد إسرائيل للفلسطينيين الذي يمثل انتهاكًا لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب بالرقم ٦٩٤ لعام ١٩٩١ بتاريخ ٢٤ مايو.

٥- قرار رقم ٧٩٩ لعام ١٩٩٢ بتاريخ ١٩ يناير يدين قيام إسرائيل بإبعاد ٤١٨ فلسطينيًا إلى جنوب لبنان منتهكة التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٨ ويطلب من إسرائيل أن تكفل عودة جميع المبعدين الفورية والمأمونة إلى الأراضي المحتلة.

٦-القرار الخاص بوقف إطلاق النار بعد الهجوم على غزة في ديسمبر ٢٠٠٨بالرقم ١٨٦٠ لعام ٢٠٠٩ بتاريخ ٨ يناير.

٧- القرار رقم ٢٣٣٤ لعام ٢٠١٦ بتاريخ ٢٣ ديسمبر الذي حث على وضع نهاية للمستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية.

٨- قرار رقم ٢٣٣٤ لعام ٢٠١٦ :يوم ٢٣ ديسمبر/كانون الأول أصدر مجلس الأمن قراره الذي يؤكد أن إنشاء إسرائيل المستوطنات بالأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ -بما

---

[١] مجلة اليوم السابع، 19قراراً للأمم المتحدة لصالح فلسطين لم تحترمها إسرائيل، مقال منشور بتاري، الخميس، ٢١ ديسمبر ٢٠١٧م، موقع/https://www.youm7.com/story. تم الاطلاع عليه بتاريخ،٢٠٢٥/٢/١٨م.

فيها القدس الشرقية– ليس له أي شرعية قانونية، ويطالب تل أبيب بوقف فوري لجميع الأنشطة الاستيطانية وعدم الاعتراف بأي تغيرات في حدود الرابع من يونيو/حزيران ١٩٦٧.

٩- وفي تصويت مجلس الامن على مشروع قرار مصري يرفض إعلان الرئيس الأميركي دونالد ترمب الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، أصدر بتاريخ ١٨ ديسمبر ٢٠١٧ حيث نال موافقة جميع الدول الأعضاء في المجلس، باستثناء الولايات المتحدة التي استخدمت حق "الفيتو" ضده، فيما تعهد الفلسطينيون بالتوجه نحو الجمعية العامة للأمم المتحدة لإدانة قرار ترامب.

١٠- قرار رقم ٢٧١٢ لعام ٢٠٢٣ :يوم ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني طالب المجلس جميع الأطراف في الحرب الدائرة في قطاع غزة (معركة طوفان الأقصى) بالالتزام بالقانون الدولي فيما يخص حماية المدنيين والأطفال، ودعا إلى هدنة وفتح ممرات إنسانية عاجلة في القطاع لعدد كاف من الأيام.

وعلى الرغم من مجموعة القرارات التي أصدرتها الأمم المتحدة ومجلس الامن بشأن النزاع الإسرائيلي الفلسطيني، وما أصاب الشعب الفلسطيني من ظلم وخسائر مادية وبشرية، إلا أننا نجد أنه لم تكن هنالك آلية حاسمة لتنفيذ تلك القرارات، مما نتج عنه عدم إلتزام إسرائيل بما ورد فيها، بل أصبحت أكثر اعتداء على الدولة الفلسطينية وشعبها، مما تفاقم من معاناة هذا الشعب من أضرار مادية ومعنوية، بالإضافة إلى تهجيره من موطنه ومسكنه إلى معسكرات لم تكن في مأمن هي من العدوان الإسرائيلي.

المبحث الثالث

دور المملكة العربية السعودية تجاه دولة فلسطين

وبما أن الوضع بالرغم من وجود المنظمات الدولية والقانون الدولي الإنساني والاتفاقيات والمعاهدات الدولية وحقوق الإنسان، إلا ان ذلك لم يكن له أثر في درء أثار ذلك العدوان على الدولة الفلسطينية وشعبها، باستثناء المجهودات الدولية الفردية والعربية بصفة خاصة في تخفيف المعاناة عن الشعب الفلسطيني ، حيث كان للمملكة العربية السعودية قيادة وشعباً دوراً فاعلاً في تخفيف أثار الحرب الإسرائيلية على الدولة الفلسطينية وشعبها ومعاناته من خلال قيامها بتقديم الكثير في شتى المجالات السياسية والاقتصادية، وذلك إيماناً منها بضرورة الوفاء بالتزاماتها الدولية تجاه دولة فلسطين وشعبها، حيث تمثلت تلك الأدوار من الناحية السياسية في الدعم السياسي للقضية الفلسطينية في شتى المحافل الدولية، بالإضافة للدعم الاقتصادي والذي تمثل في دعم ميزانية السلطة الفلسطينية للوفاء بالتزاماتها تجاه شعبها، وسوف نتناول ذلك تفصيلاً من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

الدور السياسي والمالي للملكة تجاه فلسطين

لعبت المملكة العربية السعودية على امد العقود السابقة وحتى تاريخه دوراً كبيرة من الناحية السياسية والمالية في دعم دولة فلسطين مما كان له الأثر الطيب في تخفيف شدة المعاناة التي عانتها دولة فلسطين وشعبها من أثر الاحتلال الإسرائيلي لأراضيها والحروب التي مارسها الاحتلال وسنتناول ذلك من خلال الأفرع التالية:

الفرع الأول: الدور السياسي

ظلت المملكة العربية السعودية تؤكد باستمرار على حق الفلسطينيين في إقامة دولة مستقلة وعاصمتها القدس الشرقية، وهي في سعي دؤوب للحد من التصعيد وتقليص دائرة الصراع حفظاً لحقوق الشعب الفلسطيني وتحقيقاً للسلام والعدل، بالإضافة إلى ما سبق فإن المملكة قد طرحت مبادرة السلام العربية في عام(٢٠٠٢م)، والتي اقترحت فيها إقامة علاقات طبيعية بين الدول العربية وإسرائيل مقابل الانسحاب الإسرائيلي من غزة في عام ١٩٦٧م والسماح للفلسطينيين بإقامة دولتهم [١].

ومن المبادرات في عهد الملك فيصل بن عبدالعزيز – منذ ان كان وزيراً للخارجية قبل أن يصبح ملكاً –حيث قام ببذل جهود كبيرة بشان القضية الفلسطينية ، فقد استنفد جميع الحلول السلمية في محاولته لإقناع الولايات المتحدة الامريكية بالنظر في هذه القضية وحلها ولكنهم لم يظهروا رغبة في ذلك بسبب دعمهم للصهيونية، وقام بمحاولة مماثلة مع بريطانيا كما فعل والده الملك عبدالعزيز من قبله لإجبارهم لتغيير وعد بلفور ومع ذلك لم تكن هناك نتائج إيجابية من هذه الجهود السلمية مما أدى فيما بعد كما سبق واشرنا إلى رفض الحلول السلمية التي تخدم مصلحة الصهيونية[٢].

وتتويجاً لجهود المملكة العربية السعودية في دعم ومساندة الشعب الفلسطيني في الحصول على حقوقه المشروعة وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها مدينة القدس فقد كانت مبادرة خادم

---

[١] مركز حقائق للدراسات القانونية (٢٠٢٣م) المملكة العربية السعودية وقضية فلسطين، تاريخ من الوقوف الثابت والدعم المتواصل، جامعة الأمير سلطان، ص ٣.

[٢] سعيد، أمين: فيصل العظيم، ط ١، مطبعة كرم بيروت، لبنان،٢٠٠١م، ص ٥١ – ٥٣.

الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز – حفظه الله– بتسمية القمة العربية التاسعة والعشرين والتي عقدت بمدينة الظهران في ١٥ أبريل ٢٠١٨م " بقمة القدس" [١]

ونجد أن المملكة العربية السعودية من خلال استضافة العديد من اللقاءات بين ممثلي الفصائل على أرض المملكة، قد ساهمت في توحيد الصف الفلسطيني ورأب الصدع بين الفصائل من أجل توحيد الجهود وتقوية الجبهة الفلسطينية في مواجهة الاحتلال الفلسطيني. [٢]

كما قدمت المملكة العربية السعودية وجامعة الدول العربية والإتحاد الأوربي بالتعاون مع جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية، مبادرة لإحياء وتنشيط عملية السلام في الشرق الأوسط، وذلك من أجل تحقيق تقدم ملموس في تنفيذ التوافق الدولي لحل القضية الفلسطينية، عقد أول اجتماع لإعلانها في نيويورك في ١٩ سبتمبر ٢٠٢٣م، لدى افتتاح اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة. [٣].

ونستخلص مما سبق أن المملكة العربية السعودية بذلت الغالي والنفيس في شأن حل القضية الفلسطينية من الناحية السياسية ومازالت عن طريق سياستها الخارجية تدافع عن القضايا العربية والإسلامية. ويواكب البيان الزخم السياسي تجاه الأحداث المتعلقة بالقضية الفلسطينية

---

[١] د. مشعل بن فهم السلمي، (١٤٤١هـ، ٢٠١٩م)، دور المملكة العربية السعودية في خدمة قضايا الوطن العربي، كلية الشريعة والدراسات – جامعة ام القرى، ندوة تم عقدها بتاريخ ٥/جمادي الأولى ١٤٤١هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م، ص ١٣.

[٢] المرجع السابق، ص١٤.

[٣] مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، الشئون السياسية والمفاوضات، (٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ)، تقرير عن جهود مجلس التعاون لدول الخليج العربية في دعم القضية الفلسطينية وصمود الشعب الفلسطيني، ص٢٧.

وصدارة المملكة وريادتها للمواقف العربية والإسلامية والعالمية، ولن تحيد المملكة عنها دفاعاً عن الحق وبسط العدل ورفع الظلم.

الفرع الثاني: الدعم المالي

قدمت المملكة العربية السعودية دعماً مالياً كبيراً للشعب الفلسطيني وذلك في تخفيف أثار الحرب المفروضة عليه والتي على سبيل المثال وليس الحصر في الاتي:

- بلغت المساعدات المقدمة من المملكة العربية السعودية خلال قدمت المملكة العربية السعودية دعماً مالياً كبيراً للفلسطينييِن عبر السنين، سواء من الجهات الحكومية أو من المنظمات الخيرية. ومن امثلة هذا الدعم المالي السخي، هو ما قدمه مركز الملك سلمان للإغاثة للشعب الفلسطيني بمبلغ تجاوز (٥) مليارات دولار امريكي [١].
- بتاريخ 26ربيع الأول ١٤٤٦ هـ الموافق ٢٩ سبتمبر ٢٠٢٤ م ،واستمرارا للعناية الكريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء –حفظهما الله– بالشعب الفلسطيني الشقيق، وحرصًا منهما –أيدهما الله– على تقديم جميع أشكال المساعدات والدعم لدولة فلسطين وشعبها الشقيق، بهدف تخفيف آثار المعاناة التي سببها الاحتلال الإسرائيلي في انتهاكاته الصارخة للقوانين والأعراف الدولية كافة، ومنها القانون الدولي الإنساني، فإن المملكة العربية السعودية تعلن تقديم دعم مالي شهري للأشقاء في فلسطين للمساهمة في معالجة الوضع الإنساني في قطاع غزة ومحيطها.ويأتي هذا الدعم استمرارًا لما قدمته المملكة خلال السنوات الماضية من

[١] مركز حقائق للدراسات القانونية (٢٠٢٣م) مرجع سابق، ص ٣.

مساعدات إنسانية وإغاثية وتنموية للشعب الفلسطيني الشقيق بمبلغ تجاوز ٥.٣ مليارات دولار للمساهمة في دعم الأشقاء في فلسطين.[١]

- وبحسب وكالة الأنباء السعودية (واس)، وذلك استمراراً لعناية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز والأمير محمد بن سلمان ولي العهد رئيس مجلس الوزراء السعودي، وحرصاً منهما على تقديم أشكال المساعدات كافة والدعم لدولة فلسطين وشعبها، فقد سلّم السفير السعودي لدى الأردن وغير المقيم لدى فلسطين نايف السديري، الأحد، رئيس الوزراء الفلسطيني، الدعم المالي الشهري للمساهمة في معالجة الوضع الإنساني في قطاع غزة ومحيطها، وجاء ذلك في اليوم ذاته الذي أعلنت السعودية عن تقديم هذا الدعم، [٢]

ونجد ان الدعم المالي الذي تقدمه المملكة العربية السعودية ينصب في إطار تخفيف المعاناة ودرء آثار الحرب الموجهة ضد الشعب الفلسطيني والقائمة من الاحتلال الصهيوني الذي ضرب بكل القوانين الدولية والإنسانية عرض الحائط غير مكترثاً بها.

---

[١] المملكة تعلن تقديم دعم مالي شهري للأشقاء في فلسطين للمساهمة في معالجة الوضع الإنساني في قطاع غزة ومحيطها، مقال منشور بتاريخ 26/03/1446 على موقع وزارة الخارجية السعودي، https://www.mofa.gov.sa/ar/ministry/statements/Pages/ تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٧م.

[٢] تثمين فلسطيني للدعم المالي الشهري السعودي، صحيفة الشرق الأوسط، الخميس، 20 مارس ٢٠٢٥م.

المطلب الثاني

الدور الإنساني والصحي

المملكة العربية السعودية كما لا يخفى على الجميع إضافة إلى أدوارها السياسية ودعمها المالي المستمر تجاه القضية الفلسطينية والشعب الفلسطيني، فقد كانت لها أدوار إنسانية واجتماعية وصحية كبيرة كانت ذات أثر فعال في تضميد جراح الشعب الفلسطينية رغم ما يعانيه، فقد خففت هذه المساندة من اثار الحرب المفروضة عليها والتي أثرت في كل المناحي ونتناول هنا الدور الإنساني والاجتماعي من خلال الاتي:

الفرع الأول: الدور الإنساني

وفي سعي المملكة إلى التعاون الوثيق مع مختلف الجهات الرسمية لتخفيف معاناة الشعب الفلسطيني، ومن الأمثلة على ذلك فيما يخص الصحة دعمت المملكة القطاع الصحي الفلسطيني عن طريق الصندوق السعودي للتنمية، وفيما يخص اللاجئين الفلسطينيين، دعمت المملكة وكالة الاونروا، وهي وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى بمبلغ (٢٧) مليون دولار تشجيعاً لجهود المنظمة واستمرارها، علاوة على ذلك فإن المملكة العربية السعودية في ظل الأزمات والنزاعات، قدمت مساعدات إنسانية للفلسطينيين كتوفير الغذاء والدواء كما تؤكد المملكة التزامها الثابت بدعم الشعب الفلسطيني وتقديم الخدمات الأساسية له، بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم والإسكان وغير ذلك بهدف توفير حياة كريمة لهم [١].

[١] مركز حقائق للدراسات القانونية (٢٠٢٣م) مرجع سابق، ص ٣.

وعلاوة على ذلك، كانت المملكة العربية السعودية منذ عام ١٩٤٨م تستضيف اللاجئين الفلسطينيين كضيوف حيث هناك الألاف من الفلسطينيين اللاجئين الذين يقيمون في السعودية في المدن السعودية بشكل طبيعي كضيوف وليس في مخيمات [١].

كما وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود، ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء – حفظهما الله – في إطار دعم غزة، بإطلاق حملة شعبية عبر منصة "ساهم" التابعة لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، وذلك لإغاثة الشعب الشقيق في قطاع غزة وقد وصل حجم التبرعات إلى لها ٥١٧.٩٩٥.٥٢٨ ريال، ولا تزال مستمرة [٢].

ومن ضمن ما قدمه مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، حتى تاريخه، هو إرسال عدد (١٤) طائرة إغاثة تحمل على متنها ما يزيد على (٣١٣) طناً من المساعدات مشتملة على مواد (إيوائية، غذائية وطبية) [٣].

كذلك المشروع المتكامل لإعادة الإسكان في غزة والذي كان من ضمن المشاريع الإغاثية والتنموية في فلسطين بناء على توجيهات الملك عبدالله بن عبدالعزيز ، والذي يحتوي على وحدات سكنية ومدارس وأسواق تجارية ومراكز صحية ومركز مجتمعي وروضة أطفال ومساجد، والذي اشتمل على ١٨٠٠ وحدة سكنية على ثلاثة مراحل، هي : الحي السعودي ١ ويتكون من

---

[١] مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، الشئون السياسية والمفاوضات، (٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ)، مرجع سابق، ص ١٧.

[٢] مركز حقائق للدراسات القانونية (٢٠٢٣م) مرجع سابق، ص ٣.

[٣] مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، الشئون السياسية والمفاوضات، (٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ)، مرجع سابق، ص ١٨.

٧٥٢ وحدة سكنية مع جميع الخدمات، والمرحلة الثانية تم تسميتها بالحي السعودي ٢ ويتكون من ٧٦٠ وحدة سكنية مع جميع الخدمات، ثم المرحلة الثالثة والتي تم تسميتها بالحي السعودي ٣. [١].

الفرع الثاني: الدعم الصحي

القطاع الصحي في دولة فلسطين كذلك كان له نصيب وافر من دعم المملكة العربية السعودية المتواصل عن طريق الصندوق السعودي للتنمية حيث بلغ إجمالي هذا الدعم مبلغ وقدره حوالي ٣٩٦ مليون ريال أي ما يعادل ١٠٥.٥٠ مليون دولار، حيث خصصت هذه المبالغ لإنشاء وتأثيث عددا من المراكز الصحية فاقت الـ ٢٥ مركزاً صحياً ، بالإضافة إلى عدد من المستشفيات ، حيث تم توفير الأجهزة الطبية المتطورة والأدوية ودعم الكوادر الطبية والاطقم الفنية فيها لمواكبة التطور الطبي ورفع مستوى الخدمات الصحية في مختلف الأراضي الفلسطينية، كما قامت بتجهيز وتوفير أدوية وسيارة إسعاف للعيادة الخاصة بالمسجد الأقصى الشريف. [٢]

ومن ضمن الجهود في إطار الدعم المستمر الذي تقدمه المملكة العربية السعودية للشعب الفلسطيني وتأكيداً لدورها التاريخي في مساندة الأشقاء الفلسطينيين في مختلف الأزمات والمحن، فقد وصلت إلى قطاع غزة في تاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٥م قوافل إغاثية جديدة مقدمة من مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، محملة بالمستلزمات الطبية الطارئة، وذلك

---

[١] المملكة العربية السعودية تاريخ وإنجاز، ط١، وزارة الإعلام ، دار القمم للإعلام، الرياض ، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٢هـ، ص ٤٣.

الصندوق السعودي للتنمية، ٢٠٢٠م ، ص ٢.

ضمن الحملة الشعبية السعودية لإغاثة الشعب الفلسطيني. وتسلّم المركز السعودي للثقافة والتراث، الشريك التنفيذي لمركز الملك سلمان للإغاثة، هذه المساعدات في القطاع تمهيداً لتوزيعها على المستشفيات والمؤسسات الصحية التي تعاني من نقص حاد في الإمدادات الطبية، وسط الظروف الصعبة التي يمر بها القطاع. [١]

وبالنظر لما تقدمه المملكة العربية السعودية نجدها قد ساهمت بفعالية فيما يخص الاحتياجات الحياتية التي دمرتها الحرب الصهيونية باعتداءاتها المتكررة على فلسطين، حيث قدمت المملكة دعما سخيا متكررا لمعاجلة أثار الحرب حتى يتجنب الفلسطينيين الأثار المدمرة التي طالت أرضهم وممتلكاتهم دون وجه حق. ولأنه لا يوجد قانون دولي يلزم المملكة بتقديم ما تم تقديمه إلى الشعب الفلسطيني، فهذا يجعلها من مصاف الدول التي ترتقي بمستوى العمل الإنساني في كافة مجالاته، والذي بدوره لا يزيل آثار الحرب تماما وإنما يخفف معاناة الشعب الفلسطيني.

[١] مساعدات سعودية طبية تصل إلى غزة لدعم المستشفيات والمؤسسات الصحية، معلومات مباشر، موقع على النت، منشور بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٥م ، تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١م. https://www.mubasher.info/news/

الخاتمة

بعد أن تناول البحث القضية الفلسطينية ودور المملكة العربية السعودية في تخفيف أثار الحرب المفروضة عليها، وذلك من خلال ما قدمته من دعم للدولة الفلسطينية وشعبها، فقد توصل الباحث لعدد من النتائج والتوصيات التي تمثلت في الاتي:

النتائج

١- القانون الدولي على الرغم من صياغته وتضمنه التعويض عن أضرار الحروب والتي يتكفل بها الطرف المعتدي إلا انه لم يتضمن آلية تنفيذ فعالة وصارمة للحد من التهاون في الروح البشرية.

٢- لم يعد مجلس الامن قادرا على إجبار كل الدول المعتدية على الالتزام بتطبيق القانون الدولي والاتفاقيات والمعاهدات القائمة والمتعلقة بالحروب وغيرها. ولعل القضية الفلسطينية أكبر مثال على فشل مجلس الأمن بالقيام بدوره القانوني.

٣- دولة إسرائيل وفقاً للممارسات التي تقوم بها لا تخضع لأي قانون وإنما تعتبر نفسها فوق القانون الدولي.

٤- العالم تحكمه العدالة المصلحية وليس عدالة القانون.

٥- المملكة العربية السعودية هي دولة قمة بين الدول والتي لا تبخل في دعم القضية الفلسطينية في كل المجالات.

٦- المملكة العربية السعودية لها دور فاعل في الامتثال للاتفاقيات والمعاهدات الدولية والعمل الإنساني بكل أنواعه.

التوصيات

١- على الدول العربية السير على نهج المملكة العربية السعودية من خلال دعمها للقضية الفلسطينية وكل القضايا المماثلة، حتى تتوحد كلمة الدول العربية.

٢- على الدول العربية التوحد أمام العدو الصهيوني من خلال إظهار القوة والتي لا تأتي إلا من خلال الوحدة العربية الأصيلة ووحدة الصف والكلمة.

٣- تفعيل دور جامعة الدول العربية المناط به بكل جد وحزم دون أي تهاون.

شكر للجامعة على دعمها للبحث " البحث مدعوم من قبل جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز تحت رقم (٢٠٢٤/٠٢/٣٠٥٥١).

المراجع والمصادر

د. عثمان طاهر طالبي، الوجيز في مصادر الالتزام، (2024)، دار الإجادة

أحمد سليم البرصان، قرارات الأمم المتحدة وأجهزتها لا تتمتع بالمصداقية :القضية الفلسطينية نموذجاً، مجلة آراء حول الخليج، العدد ١٢٩، آذار (مارس) 2018، ص٤٨- ٥٢.

أركان إبراهيم عدوان، مفهوم الخرب، المرحلة الثانية، مبادئ العلاقات الدولية.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تثمين فلسطيني للدعم المالي الشهري السعودي، صحيفة الشرق الأوسط، الخميس، 20 مارس ٢٠٢٥م.

تفسير القرآن الكريم، لابن كثير (٢٠٨/٣).

سعيد، أمين: فيصل العظيم، ط ١، مطبعة كرم بيروت، لبنان،٢٠٠١م.

شهاب سليمان عبد الله عثمان، (٢٠٢٣) مبادي القانون الدولي العام، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، مكتبة المتنبي، المملكة العربية السعودية.

الصندوق السعودي للتنمية، المنح المقدمة لفلسطين من حكومة المملكة العربية السعودية من خلال الصندوق السعودي للتنمية، ٢٠٢٠م .

عبد الحكم فودة، (2012)، التعويض المدني، " المسؤولية المدنية التعاقدية والتقصيرية، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية.

عبد العزيز المالكي، د. بدر السلمي جهود المملكة العربية السعودية من خلال المؤتمر الإسلامي، (١٩٦٩م – ١٩٨٢م) – (١٣٨٩-١٤٠٢هـ)، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨(٣١) .

علي صادق أبوهيف، القانون الدولي العام، ط١، منشأة المعارف، الإسكندرية،١٩٧٥م.

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

قواعد القانون الإنساني الدولي العرفي للجنة الدولية للصليب الأحمر.

مجلة اليوم السابع، 19قراراً للأمم المتحدة لصالح فلسطين لم تحترمها إسرائيل، مقال منشور بتاري، الخميس، ٢١ ديسمبر ٢٠١٧م، موقع/https://www.youm7 .com/story تم الاطلاع عليه بتاريخ،٢٠٢٥/٢/١٨م.

مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، الشئون السياسية والمفاوضات، (٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ)، تقرير عن جهود مجلس التعاون لدول الخليج العربية في دعم القضية الفلسطينية وصمود الشعب الفلسطيني.

مركز حقائق للدراسات القانونية (٢٠٢٣م) المملكة العربية السعودية وقضية فلسطين، تاريخ من الوقوف الثابت والدعم المتواصل، جامعة الأمير سلطان.

مساعدات سعودية طبية تصل إلى غزة لدعم المستشفيات والمؤسسات الصحية، معلومات مباشر، موقع على النت، منشور بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٥م،تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١م. https://www.mubasher.info/news /

مشعل بن فهم السلمي، (١٤٤١هـ، ٢٠١٩م)، دور المملكة العربية السعودية في خدمة قضايا الوطن العربي، كلية الشريعة والدراسات – جامعة ام القرى، ندوة تم عقدها بتاريخ ٥/جمادي الأولى ١٤٤١هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م.

معجم مقاييس اللغة، لابن فارس.

المملكة العربية السعودية تاريخ وإنجاز، ط١، وزارة الإعلام، دار القمم للإعلام، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٢هـ.

المملكة تعلن تقديم دعم مالي شهري للأشقاء في فلسطين للمساهمة في معالجة الوضع الإنساني في قطاع غزة ومحيطها، مقال منشور بتاريخ 26/03/1446 على موقع وزارة

الخارجية السعودي، https://www.mofa.gov.sa/ar/ministry/statements/Pages/

تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٧م.

منير البعلبكي، موسوعة المورد العربية، ط. دار العلم للملايين – بيروت– الأولى ،١٩٩٠م.

الموسوعة التفاعلية للقضية الفلسطينية، الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل، تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٩م https://www.palquest.org/ar/historictext/